



البنك المركزي العراقي

جمهورية العراق
البنك المركزي العراقي

مديرية الرقابة على المؤسسات المالية غير المصرفية
قسم مراقبة شركات الصرافة
شعبة التدقيق والتفتيش

العدد : ٢٢ / ٢ / ٢٢
التاريخ : ٢٠٢٤ / ٧ / ١٠

NO :
Date :

شركات الصرافة / فنتي (A,B)
شركات التوسط ببيع وشراء العملات الأجنبية/ الفئة C
م/ الحوالات الداخلية

تحية طيبة ...

إنطلاقاً من هدف هذا البنك بتحقيق الاستقرار النقدي وتسهيل وتبسيط الإجراءات المتعلقة بعملكم، ونظراً للاستفسارات المطروحة بخصوص عمليات التحويل المالي الداخلي وآلية رفع البيانات المتعلقة بها عبر منصة المعاملات المالية (FITR)، وبهذا الشأن نود إعلامكم الآتي:

أن سقف التحويل المالي الداخلي بعملة الدينار العراقي منصوص عليه في ضوابط تنظيم عمل شركات الصرافة والتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية رقم (١) لسنة ٢٠٢٢، الفصل الخامس/ المادة (١٣) / الفقرة رابعاً ب، بما لا يتجاوز رأس مال الشركة في اليوم الواحد، مع ضرورة قيامكم باتخاذ إجراءات العناية الواجبة المنصوص عليها في قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥، وأن الحد الأدنى من هذه الإجراءات هو الحصول على نسخة من البطاقة الموحدة ورقم هاتف الزبون.

مع التقدير.

أ.د. عمار حمد خلف
نائب المحافظ وكالة
٢٠٢٤/٧/١٠